

الإملاء  
وأثره في ضبط الرواية

د. محمد عيد محمود الصاحب  
أستاذ مساعد - قسم أصول الدين  
كلية الشريعة - الجامعة الأردنية

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونتعوذ بالله من شرور أنفسنا وسینات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد:

قام المسلمون بواجب السنة المشرفة على الوجه الأكمل، فحفظوها في الصدور والسطور، ونقلوها نقلأً دقيقاً محرراً، ووضعوا لها من الضوابط والقوانين؛ ما يميز المقبول من المردود منها، وجعلوا لها من أنواع العلوم ما يدعو المرء إلى الإعجاب والإكبار لحجم العمل الذي قاموا به، ودقة القواعد التي وضعوها.

وربما ظن البعض من العلماء والباحثين؛ أن الأحاديث النبوية نقلت في معظمها مشافهة، غير أن المتبع لحركة كتاب الحديث الشريف؛ التي بدأت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وزادت بعده باطراد؛ يلحظ أن كتاب الحديث زاد بصورة كبيرة، وأن نقله بالإملاء شاع وانتشر بصورة واسعة.

ومعلوم أن كتاب الحديث؛ كان له أثر واضح في حفظ الحديث وضبطه، والإملاء بخاصة؛ كان له أبلغ الأثر في صيانته من التصحيف والتحريف. والمطلع على ضوابط الإملاء والاستملاء، يطمئن ويثق وثوقاً تاماً بسلامة القواعد التي وضعها المحدثون لنقل الحديث، وتبلیغه كما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والغرض من هذا البحث، هو إظهار حركة الإملاء والاستملاء كطريق من طرق نقل الحديث، وبيان أن هذا الطريق هو أعلى طرق التحمل والأداء؛ مما جعل العلماء يذللون عنايتهم له، ويحرصون عليه، ويبحثون الحفاظ على الأخذ به وعقد المجالس له، والغرض الثاني هو توضيح أثر هذا الطريق على رواية الحديث

وضبطه.

وقد قسمت البحث بعد المقدمة إلى خمسة مطالب وخامسها.

المطلب الأول : ويشتمل على مجموعة من التعريفات.

المطلب الثاني : تاريخ الإملاء وتطور منهج نقل الحديث به.

المطلب الثالث : منزلة الإملاء بين طرق التحمل والأداء.

المطلب الرابع : أثر الإملاء في رواية الحديث وضبطه.

المطلب الخامس: أمثلة ونماذج من الإملاء وكتب الأمالي.

الخامسة: وتشتمل على نتائج البحث والتوصيات.

## المطلب الأول

### تعريفات

أولاً، الإملاء:

الإملاءُ والإملالُ على الكاتب واحد<sup>(١)</sup> ، يقال أملئتُ الكتابَ إملاءً ، وأمللتُ إملالاً ، جاء بهما القرآن جمِيعاً ، قال الله عز وجل: ﴿فَلَيُمْلِلَ وَكُلُّهُ بالعَدْلِ﴾<sup>(٢)</sup> ، فهذا من أملَ ، وقال جَلَّ ثناوهُ ﴿فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ﴾<sup>(٣)</sup> ، فهذا من أملَى ، فيجوز أن يكونا لغتين بمعنى واحد ، ويجوز أن يكونا أصلَ أملئتُ أمللتُ ، فاستقلوا الجمع بين حرفين على لفظ واحد ، فأبدلوا من أحدهما ياءً.

قال الفراء: «أمللت لغة أهل الحجاز وبني أسد ، وأمليت لغة بني تميم  
وقيس»<sup>(٤)</sup>

ويأتي الإملاء بمعنى الإمهال والتأخير وإطالة العمر<sup>(٥)</sup> ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: (إن الله ليملئ للظالم). متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، الدار المصرية للتاليف والترجمة ، القاهرة ، مادة ملا ، م ، ٢٠ ، ص ١٦٠ .

(٢) البقرة: آية ٢٨٢ .

(٣) الفرقان ، آية ٥ .

(٤) النحاس ، أحمد بن محمد ، صناعة الكتاب ، دار العلوم العربية ، ط ، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م بيروت ، ص ١١٥ .

(٥) ابن منظور ، لسان العرب ، م ، ٢٠ ، ص ١٥٩ .

(٦) البخاري ، محمد بن إسماعيل ، الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسته وأيامه ، المطبعة اليمنية ، ١٣١٣هـ ، القاهرة ، كتاب التفسير ، باب قوله: ﴿وَكُذلِكَ أَخْذُ رِبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرِىٰ وَهِيَ ظَالَّةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَيْمَ شَدِيدٍ﴾ م ، ص ٨٢ ومسلم بن الحجاج النسابوري ، الجامع الصحيح ، ومعه شرح النووي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م ، كتاب البر والصلة ، باب تحرير الظلم ، ١٦م ، ص ١٣٧ .

وأعلى للبعير في القيد: أرخي ووسع فيه، وأعلى له في غيه: أطال، وأعلى عليه الزمن: أي طال عليه، وأعلى له: أي طوله له وأمهله<sup>(١)</sup>، وأعلية الكتاب على قلان: أطلت قراءتي عليه في الحروف ؛ حتى يفهمها ويكتبها<sup>(٢)</sup>.

ويجوز أن يكون أعلى من أعلى، إذ طال<sup>(٣)</sup>.

والله يلبي من يشاء: أي يؤجله في الخفض والسرعة والأمن<sup>(٤)</sup>.

وذكر الكتاني - رحمه الله - أن الإملاء من وظائف العلماء قدماً خصوصاً  
الحفظ من أهل الحديث، في يوم من أيام الأسبوع يوم الثلاثاء أو يوم الجمعة<sup>(٥)</sup>

#### ثانية : الاستملاء :

هو طلب الإملاء بقول المستلمي للشيخ الملمي: من حديثك أو من ذكرت  
رحمك الله، أو هو طلب التلميذ من شيخه أن يلبي عليه حديثه أو بعض حديثه.

قال ابن منظور: «استلميته الكتاب: سأله أن يلبي علي»<sup>(٦)</sup>

فالاستملاء وظيفة المستلمي ، حيث يبلغ عن الملمي ما يحدث به.

#### ثالثاً : الملمي :

هو العالم أو الحافظ الذي يلبي على من حضر مجلس العلم موضوعاً ما، من  
حفظه أو من كتاب.

(١) ابن منظور، لسان العرب، م ٢٠، ص ١٦٠.

(٢) النحاس، صناعة الكتاب، ص ١١٥

(٣) النحاس، صناعة الكتاب ، ص ١١٦.

(٤) ابن منظور ، لسان العرب ، م ٢٠ ، ص ١٦٠ .

(٥) الكتاني: محمد بن جعفر، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة،  
دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٤، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، ص ١٥٩.

(٦) ابن منظور ، لسان العرب، م ٢٠ ، ص ١٦١ .

رابعاً : المستعمل:

هو الذي يطلب الإملاء من العالم أو الحافظ ، ويبلغ لفظ المملي بصورته لمن بعد ولم يفهم .

قال الزبيدي : «ومنه المستعمل : للذي يطلب إملاء الحديث من شيخ»<sup>(١)</sup>

خامساً : الأمالى:

هو ما يكتبه التلاميذ ويجمعونه بما يليه العالم ، أو الشیخ الحافظ من حفظه أو من كتاب في مجالس معينة ، في أيام محددة .

جاء في كشف الظنون ما نصه : «الأمالى : هو جمع الإملاء ، وهو أن يقعد عالم وحوله تلامذته بالمحابر والقراطيس ، فيتكلّم العالم بما فتح الله سبحانه وتعالى عليه من العلم ، ويكتبه التلامذة ، فيصيّر كتاباً ويسمونه الإملاء والأمالى»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في كتاب الذريعة للطهراني ما نصه : «الأمالى : عنوان لبعض كتب الحديث - غالباً - وهو الكتاب الذي أدرج فيه الأحاديث المجموعة من إملاء الشیخ ، عن ظهر قلبه أو عن كتابه ، والغالب عليه ترتيبه على مجالس السماع»<sup>(٣)</sup>.

وهناك تسميات أخرى للأمالى ، فيطلق عليه : «المجالس»<sup>(٤)</sup> ويطلق عليه : «عرض المجالس»<sup>(٥)</sup> وعلماء الشافعية يسمون مثله : «التعليق»<sup>(٦)</sup>.

(١) الزبيدي: محمد مرتضى، تاج العروس، دار صادر، بيروت، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م، مادة ملا، ١م، ص ٣٤٧.

(٢) حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، وكالة المعارف الجليلة، استبول، تركيا، ١٣٦٠هـ/١٩٤١م، ١م، ١٦١.

(٣) الطهراني: آقازرك، الذريعة إلى تصنیف الشیعه، ٢م، ٣٠٥، تقدماً عن مقدمة كتاب أمالى الطوسي لمحمد صادق بحر العلوم ، مطبعة النعمان، بغداد، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م، ص ٤٠.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) حاجي خليفة، كشف الظنون، ١م، ص ١٦١.

وفرق الأستاذ المحقق عبدالسلام هارون-رحمه الله- بين الأمالي وال المجالس وبين أن هناك فرقاً دقيقاً بين هذين اللفظين في أصل استعمالهما، وأن كلاماً منها مظهر لما كان يدور من تدوين لأقوال العلماء والمتضمنين للتعليم فقال: «أما الأمالي، فكان يليها الشيخ أو من ينبيه عنه بحضورته، فيتلقفها الطلاب بالتقيد في دفاترهم، وفي هذا يكون الشيخ قد أعدَّ ما يليه، أو يلقي إلى الطلبة ما يشاء من تلقاء نفسه. وأما المجالس فتختلف عن تلك بأنها تسجيل كامل لما كان يحدث في مجالس العلماء، وفيها يلقي الشيخ ما يشاء من تلقاء نفسه، وفيها كذلك يسأل الشيخ فيجيب، فيدون كل ذلك فيما يسمى مجلساً»<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني

### تاريخ الإملاء وتطور منهج نقل الحديث به

يعد الإملاء سنة من سنن النبي -صلى الله عليه وسلم- وفعلاً من أفعاله، فهو صلٰى الله عليه وسلم أول من أملٰى، وأول من عقد مجالس الإملاء، حيث كان ي ملي ما يتنزل من الكتاب العزيز على كتاب الوحي، وي ملي الكتب إلى الملوك والأمراء، كما كان ي ملي ما تقتضيه الظروف والأحوال، كإملائه كتاب المصالحة يوم الحديبية<sup>(٢)</sup>.

قال السمعاني: «وأمثال هذه الكتب كثيرة، لو ذكرناها لطال الكتاب، والمقصود أن النبي صلٰى الله عليه وسلم كان ي ملي الكتب على كتابه رضي الله عنهم»<sup>(٣)</sup>

(١) هارون: عبدالسلام، مقدمة شرح وتحقيق مجالس ثعلب، دار المعارف، القاهرة، ط ٢، ١٣٧٥هـ/١٩٥٦م، ١٣ ص.

(٢) انظر: البخاري ، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد، باب المصالحة على ثلاثة أيام، ٤، ص ١٠٨، وكتاب المغازي، باب عمرة القضاء، ٥ ص ١٥٦، وانظر: مسلم: الجامع الصحيح، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، ١٢م، ١٣٥.

(٣) السمعاني: عبدالكريم بن محمد، أدب الإملاء والاستملاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص ١٣.

وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- قد سمح لبعض أصحابه في بعض المجالس؛ بكتابه الحديث بين يديه، كسماحه لعبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- أن يكتب عنه الحديث.

وبعد النبي -صلى الله عليه وسلم- أملى بعض الصحابة الحديث على طلابهم، كما كتب غير واحد من التابعين عن كثير من الصحابة، ويشهد لذلك: أن واثلة بن الأسعق -رضي الله عنه- كان ي ملي على الناس الأحاديث <sup>(١)</sup> ويكتبونها بين يديه

وروى الشیخان <sup>(٢)</sup> عن وراد مولی المغيرة بن شعبة، أن المغيرة -رضي الله عنه- أملی عليه حديثاً كتب به إلى معاوية -رضي الله عنه- يقول فيه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول إذا قضى الصلاة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ... الحديث.

وورد عن سعيد بن جبیر قال: «كان ابن عباس ي ملي على في الصحيفة حتى أملأها، وأكتب في نعلي حتى أملأها» <sup>(٣)</sup>.

وروى الإمام أحمد <sup>(٤)</sup> عن أبي سبرة قال: كان عبيد الله بن زياد يسأل عن الحوض حوض محمد صلى الله عليه وسلم، وكان يكذب به بعد ما سأله أبابرزة، والبراء بن عازب، وعائذ بن عمرو، ورجل آخر، وكان يكذب به ، فقال

(١) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ٢٠١٤٢ هـ / ١٩٩١ م، ص ٥٦، والسمعاني، آدب الإملاء، ص ١٣، والستخاوي، محمد بن عبد الرحمن، فتح المفيث شرح الفية الحديث، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط ١، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م، ص ٣٣٤.

(٢) انظر: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب القدر، باب لا مانع لما أعطى الله، م، ٨، ص ١٣٧، ومسلم: الجامع الصحيح، كتاب المساجد، باب استحباب الذكر بعد الصلاة، م، ٥، ص ٩٠.

(٣) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تقييد العلم، تحقيق يوسف العش، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق ١٩٤٩ م، ص ١٠٢.

(٤) أحمد بن حنبل، المسند، دار صادر ، بيروت ، م، ٢٠١٦٣، ١٦٣، ١٩٩.

أبوسبرة: أنا أحدثك بحديث فيه شفاء هذا، إن أباك بعث معه بمال إلى معاوية، فلقيت عبد الله بن عمرو فحدثني بما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكتب بيدي فلم أزد حرفًا ولم أنقص حرفًا، حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله لا يحب الفحش، أو يغض الفاحش والفحش).

ثم إن الإملاء في عصر التابعين ومن جاء بعدهم زاد وانتشر، حتى أصبح من الأمور التي يحرص عليها طلبة العلم، ويعتنى بها العلماء، ويظهر ذلك من كثرة أسماء المعلين من الحفاظ المتقين، وكثرة الأخبار الواردة في ذلك.

قال الكتاني: «وقد كان هذا في الصدر الأول فاشياً كثيراً، ثم ماتت الحفاظ وقل الإملاء».<sup>(١)</sup>

وتوصل الدكتور محمد مصطفى الأعظمي؛ من خلال دراسته لتاريخ تدوين الحديث إلى أن منهج الإملاء كان شائعاً بكثرة بين أوساط المحدثين منذ القرن الثاني<sup>(٢)</sup>، وأنه طغى على قراءة الكتب على الشيوخ منذ بداية القرن الثالث الهجري<sup>(٣)</sup>.

وما يؤكّد اتساع حركة الإملاء، قيام العلماء بوضع الضوابط للإملاء والاستملاء، وتفصيل الآداب الالزمة للمملي والمستملي، وإفراد أبواب أو مصنفات خاصة بذلك، كال أبواب التي عقدها الخطيب البغدادي المتوفى سنة (٤٦٣هـ) في كتابه الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع، وككتاب أدب الإملاء والاستملاء للسمعاني المتوفى سنة (٥٦٢هـ) الذي يقول في مقدمته: «سألتني يا أخي رعاك الله وحفظك عن أدب الإملاء والاستملاء، وما يحتاج إليه المملي والمستملي من التخلق بالأخلاق السنّية، والاقتداء بالسنن النبوية، وشرطت على أن يكون مختصراً، فإن الهمم قاصرة، وأعلام الحديث مندرسة، والرغبات فاترة،

(١) الكتاني، الرسالة المستطرقة، ص ١٥٩

(٢) الأعظمي ، محمد مصطفى ، دراسات في الحديث النبوى و تاريخ تدوينه ، جامعة الرياض ، الرياض ، ١٣٩٦هـ ص ٣٥٩

(٣) المصدر السابق ، ص ٣٥٢

فاستخرت الله سبحانه وتعالى وشرعت في جمعه . .<sup>(١)</sup>

وله-أي السمعاني- كتاب آخر سماه: « طراز الذهب في أدب الطلب » استوفى فيه الفصول الخاصة بطلب الحديث والإملاء<sup>(٢)</sup> .

وقد بقي أمر الإملاء شائعاً حتى ابن الصلاح، المتوفى سنة (٦٤٣هـ) حيث ضعف بعده، ولم يكن له أثر واضح، مما دعى الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨هـ) إلى القول: بأن الإملاء قد عدم في أيامه<sup>(٣)</sup> ، ولكن السخاوي ذكر أن أبا الحجاج يوسف بن عبد الرحمن الذي المتوفى سنة (٧٤٢هـ) قام بالإملاء<sup>(٤)</sup> ، مما يدل على أن الإملاء لم ينقطع في عصر الذهبي، بل كان موجوداً بصورة نادرة غير مشهورة؛ تختلف عن العصور التي سبقته.

وأشار السخاوي إلى أن تاج الدين عبدالوهاب السبكي، المتوفى سنة (٧٧١هـ) حاول الإملاء دون أن يذكر شيئاً من إملائه<sup>(٥)</sup> .

ثم جاء الحافظ العراقي -رحمه الله- فجدده بعد ضعف وانقطاع، وافتتحه سنة (٧٩٦هـ) ، وأملئى أربعمائة مجلس وبضعة عشر مجلساً إلى سنة موته، سنة (٨٠٦هـ) وكذا أملئى في زمانه شيئاً يسيراً، سراج الدين عمر بن علي بن الملقن، المتوفى سنة (٨٠٤هـ) ثم أملئى ابن الحافظ العراقي ولـي الدين أحمد بن عبد الرحيم إلى أن مات سنة (٨٢٦هـ) ستمائة مجلس وكسرأ.

وأملئى بعده الحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- المتوفى سنة (٨٥٢هـ) أكثر من ألف مجلس<sup>(٦)</sup> وبعد ابن حجر، أملئى الحافظ السخاوي -رحمه الله-

(١) السمعاني ، أدب الإملاء ، ص ١

(٢) المصدر السابق ، ص ١٨٠ .

(٣) الذهبي ، محمد بن أحمد ، الموقفة في علم مصطلح الحديث ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، سوريا ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ ، ص ٦٧

(٤) السخاوي ، فتح المغيث ، م ٢ ص ٣٣٥ .  
المصدر السابق .

(٥) السيوطى ، أبوالفضل عبد الرحمن ، تدريب الراوى في شرح تقريب التوادى ، تحقيق عرفات العشا حسونة ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م ، ص ٣٢٦

المتوفى سنة (٩٠٢هـ) ، أملأى بحكة والقاهرة ، ويبلغ عدد ما أملأه إلى وقت تصنيفه فتح المغيث نحو المستمائة مجلس<sup>(١)</sup> كما أملأى السيوطي - رحمه الله - المتوفى سنة (٩١١هـ) ما مجموعه مائة مجلس وثلاثين مجلساً<sup>(٢)</sup>

قال الشيخ أحمد شاكر : « وقد رأيت بعض أمالى الحافظ ابن حجر محفوظة في بعض المكاتب وياتتنا نجد من يطبعها وينشرها على الناس »<sup>(٣)</sup>

وبعد الحافظين السخاوي والسيوطى - رحمهما الله تعالى - انقطعت سنة الإملاء مدة طويلة إلى أن أحياها محمد مرتضى الزبيدي ، المتوفى سنة (١٢٠٥هـ).

قال الشيخ أبوغدة : « وقد كانت سنة الإملاء انقطعت بموت الحافظ ابن حجر وتلاميذه ، كالحافظين السخاوي والسيوطى ، وبهما ختم الإملاء ، فأحياء المترجم - أي الزبيدي - بعد ماته ، ووصلت أماليه إلى نحو أربعمائة مجلس ، كان يلبي في كل اثنين وخميس فقط ، وقد جمع ذلك في مجلدات ، ولكني بعد البحث لم أظفر بها إلى الآن »<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثالث

#### منزلة الإملاء بين طرق التحمل والأداء

من المعلوم أن طرق نقل الحديث وتحمله ثمانية؛ أرفعها وأعلاها عند الأكثرين من المحدثين وغيرهم؛ السماع من لفظ الشيخ، سواء حدث من حفظه أو

=السخاوي ، فتح المغيث ، م ٣٣٥ ، ٢.

(١) السخاوي ، فتح المغيث ، م ٢ ، ٣٣٥ ، ص .

(٢) السيوطي ، تدريب الراوى ، ص ٣٢٦ .

(٣) شاكر ، أحمد محمد ، البعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث ، ومعه اختصار علوم الحديث لابن كثير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ط ١ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م ، ص ١٤٩ .

(٤) أبوغدة ، عبدالفتاح ، مقدمة بلغة الأريب في مصطلح اثار الحبيب للزبيدي ، طبع مع كتاب قfur الأثر في مصقرة علوم الأثر لابن الحنبلي ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، سوريا ، ط ٢ ، ١٤٠٨هـ / ١٥٨ .

من كتابه<sup>(١)</sup>

ويقسم السمع إلى قسمين:

١ - إملاء: أي تحدث مع إملاء له.

٢ - غير إملاء: أي تحدث من غير أن يكون معه إملاء.

والإملاء أعلى مراتب الرواية، وهو أعلى من السمع من غير إملاء، وذلك بسبب أن الإملاء؛ هو سمع وزيادة، أو تبلیغ وكتابة، ولا يخفى ما للكتابه من أثر في صون الحديث، وحمايته من الزيف والتحريف.

قال السخاوي: «أعلى وجوه الأخذ للحديث، وتحمله عن الشيوخ عند معظم من المحدثين وغيرهم؛ السمع من الشيخ، من كتابه أو من حفظه، إملاء أو غير إملاء؛ في صورة الحفظ والكتاب؛ لكنه في الإملاء أعلى لما يلزم منه من تحري الشيخ والطالب؛ إذ الشيخ مشتغل بالتحديث والطالب بالكتابة عنه؛ فهما لذلك أبعد عن الغفلة، وأقرب إلى التحقيق وتبيين الألفاظ، مع جريان العادة بالمقابلة بعده»<sup>(٢)</sup>

وقال السيوطي: «والإملاء أعلى من غيره؛ وإن استويا في أصل الرتبة»<sup>(٣)</sup>

ونظم الحافظ السلفي<sup>(٤)</sup> في الإملاء وعلو شأنه شرعاً، فقال:

(١) النwoي، يحيى بن شرف، التقریب، ومعه شرح السیوطی تدربی الراوی، تحقیق عرفات العشا حسونة، دار الفکر، بیروت ١٤١٤ھ/١٩٩٣م، ص ٢٣٥.  
والعراقي، عبدالرحیم بن الحسین، فتح المغیث بشرح الفیة الحدیث، تحقیق وتعليق محمود ریبع، دار الفکر، بیروت، ط ١، ١٤١٦ھ/١٩٩٥م، ص ١٨٢.  
السخاوي، فتح المغیث، م ٢، ص ١٨.

(٢) السخاوي، فتح المغیث، م ٢، ص ١٩، ١٨.

(٣) السیوطی، تدربی الراوی، ص ٢٣٥.

(٤) الحافظ السلفی: هو أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الأصبهاني الحرواني نسبة إلى جده أحمد الذي كان يلقب بسلفة. انظر: ابن العماد الخنبلی، أبو الفلاح عبدالحی، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مكتبة

واذهب على كتب الأمالي جاهدا . . من ألسن الحفاظ والفضلاء  
فأجمل أنواع السماع<sup>(١)</sup> بأسرها . . ما يكتب الإنسان في الإملاء<sup>(٢)</sup>

وقد تعرض العلماء في هذا الموضوع لمجموعة مسائل هي :

### المسألة الأولى : حكم روایة من سمع الحديث من المستملي؛

اختلاف العلماء في حكم روایة من سمع الحديث من المستملي، ولم يسمعه من الشيخ الملاي، هل يجوز له روایة ذلك عن الملاي؟

للعلماء في هذه المسألة رأيان:

الأول : رأي المجوزين الذين قالوا بجواز إسناد الروایة إلى الملاي، وهو رأي جماعة المتقدمين وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

واستدل أصحاب هذا الرأي بأدلة منها :

١ - ما ورد عن سفيان بن عيينة، أن أبا مسلم المستملي قال له: «إن الناس كثير لا يسمعون! قال: تسمع أنت؟ قال: نعم. قال: فأسمعهم»<sup>(٤)</sup>

٢ - وعن الأعمش سليمان بن مهران قال: «كنا نجلس إلى إبراهيم<sup>(٥)</sup>

---

القدسى ، القاهرة، ١٣٥٠هـ، ص ٤، ٥٥٥، ص ٤.

(١) هكذا وردت في أدب الإملاء للسمعاني بلفظ (السماع)، وفي كتاب الاقتراح لابن دقيق العيد بلفظ (الحادي)، وفي كتاب فتح المغيث للسخاوي، بلفظ (العلوم).

(٢) انظر: السمعاني، أدب الإملاء، ص ١٢، السخاوي، فتح المغيث، م ٣٣٣ ص ٢، وابن دقيق العيد، تقى الدين، الاقتراح في بيان الاصطلاح، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٣٧.

(٣) الترمذى، يحيى بن شرف، إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سن خير الخلق، دار الشانز الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤١١هـ / ١٩٩١م، ص ١٢٧.

(٤) الخطيب البغدادى، أحمد بن علي، الكفاية في علم الروایة، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، سنة ١٣٥٧هـ، ص ٧١.

(٥) إبراهيم: هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي التوفى سنة ٩٦هـ.

فتسع الخلقة، فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من تنجي عنه، فيسأل  
بعضهم بعضاً عما قال، ثم يروونه وما سمعوه منه»<sup>(١)</sup>

وقد بين القاضي عياض -رحمه الله- أن هذا الرأي يقوم على التسهيل والسامحة، فقال: «ذهب كثير من المحدثين من الصدر الأول فمن بعدهم من طوائف من الفقهاء إلى ترك التشديد في الأخذ، والسامحة، والبناء فيه على التسهيل، وما أراهم ذهبوا في ذلك إلا بناء على صحة الإجازة، وأن الحضور من الشيخ والإعلام بأن هذا الكتاب روایته؛ مقنع في الأداء والنقل، ثم جاءت بعد ذلك القراءة والسماع قوة وزيادة كالمناولة، وإلا فالتحقيق لا يحدث أحداً إلا بما حقق، ولا يخبر إلا بما يتيقن»<sup>(٢)</sup>

ثم قال: «وعلى هذا تسامح الشيوخ في مجالس الإملاءات، وتبلیغ المستملين عن الشيخ لمن بعدهم، وتذکیر السامعين بعضهم من بعض»<sup>(٣)</sup>

وكان ابن الصلاح قد وصف هذا الرأي بأنه تساهل بعيد<sup>(٤)</sup> ، كما يبين أن الرواية الذي لم يسمع إلا لفظ المستلمي لا يستفيد بذلك جواز روایته لذلك عن الملمي مطلقاً؛ من غير بيان الحال فيه<sup>(٥)</sup> .

الثاني: وهو رأي المانعين الذين لم يجوزوا الرواية عن الملمي، وهذا الرأي صوبه النووي وعزاه إلى المحققين<sup>(٦)</sup> ، ورجحه ابن الصلاح<sup>(٧)</sup> ،

(١) الخطيب البغدادي ، الكفاية ، ص ٧٢.

(٢) القاضي عياض ، عياض بن موسى البحصبي ، الإلاغ إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السمع ، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار التراث ، القاهرة ط ١ ، ١٣٨٩هـ / ١٩٧٠م ، ص ١٤١.

(٣) المصدر السابق ، ص ١٤٢.

(٤) ابن الصلاح ، عثمان بن عبدالرحمن ، علوم الحديث ، وبعده محاسن الاصطلاح ، توثيق وتحقيق عائشة عبدالرحمن ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٧٤م ، ص ٢٦٠.

(٥) المصدر السابق ، ص ٣٦٤.

(٦) النووي ، إرشاد طلاب الحقائق ، ص ١٢٧.

(٧) العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين ، التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ،

وذهب إليه ابن الملقن، فقال: «وأما من لم يسمع إلا المبلغ؛ فلا يجوز له روایته عن الملمي إلا أن يبين الحال»<sup>(١)</sup>

واستدل أصحاب هذا الرأي بأدلة تأتي في المسألة الثانية، لأن مكانها هناك.

وذهب العراقي في شرحه لمقيدة ابن الصلاح إلى التفريق في المسألة بين كون الملمي يسمع لفظ المستلمي الذي ي ملي عليه أو لا يسمعه، وذلك على النحو التالي:

- ١ - إن كان الشيخ الملمي صحيح السمع، بحيث يسمع لفظ المستلمي الذي ي ملي عليه، فسماع التلميذ صحيح، ويجوز له أن يرويه عن الملمي؛ دون ذكر المستلمي، كما لو سمع على الشيخ بقراءة غيره، وذلك لأن القاريء والمستلمي واحد، ولكن لا يجوز أن يقول سمعت، ولا أخبرني فلان إملاء، إنما يجوز أن يقول أبناً فلان، ويطلق ذلك على الصحيح، وهل يجوز أن يقيد ذلك بقوله: قراءة عليه؟

يتحمل أن يقال بالجواز لأن المستلمي كالقاريء على الشيخ، ويتحمل أنه لا يجوز ذلك، لأن موضوع المستلمي تبليغ ألفاظ الشيخ، وليس قصده القراءة على الشيخ، والأول أظهر والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

- ٢ - وإن كان في سمع الشيخ ثقل، بحيث لا يسمع لفظ المستلمي، فإنه لا يسوغ للتلميذ الذي لم يسمع لفظ الشيخ أن يرويه عنه إلا بواسطة المستلمي، أو المبلغ له عن الشيخ، أو المفهوم للسامع مالم يبلغه<sup>(٣)</sup>، واستدل لذلك بحيث جابر بن سمرة قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يكون اثنا عشر أميراً، فقال كلمه لم أسمعها، فقال أبي: إنه

---

ومعه مقيدة ابن الصلاح، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر ، بيروت، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص ٢٤٧.

(١) ابن الملقن، عمر بن علي، المقنع في علوم الحديث، دار فواز للنشر، الإحساء، السعودية، ط ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ص ٢، ص ٤٠٣.

(٢) العراقي، التقييد والإيضاح، ص ١٧٨، ٢٤٧، بتصريف.

(٣) المصدر السابق، ١٧٨، بتصريف.

قال : كلهم من قريش<sup>(١)</sup>

فلم يرو جابر الكلمة التي خفيت عليه إلا بواسطة أبيه .

وهذا الذي ذهب إليه العراقي من التفريق بين كون المملي يسمع لفظ المستملي أو لا يسمعه ؛ ذهب إليه أحمد شاكر - رحمة الله - حيث بين أن لا خوف من روایة الراوی عن الشیخ ؛ إذا كان الشیخ المملي يسمع ما يقوله المستملي ، لأن يكون من باب الروایة بالقراءة على الشیخ ، أما إذا كان الشیخ لا يسمع ما يقوله المستملي ، فذكر رحمة الله اختلاف العلماء في ذلك ؛ بين مجوز للراوی أن يروي عن الشیخ المملي دون ذكر الواسطة ، وبين مانع من ذلك ، أي أن على الراوی أن يبين سماعه ذلك بواسطة المستملي<sup>(٢)</sup> .

ثم ذكر بعد ذلك أن الرأي الأول هو الراجح عنده ، مشيراً إلى ما نقل في التدريب من أن هذا الرأي هو الذي عليه العمل ؛ لأن المستملي يسمع الحاضرين لفظ الشیخ الذي يقوله : فيبعد جداً أن يحكى عن شیخه - وهو حاضر في جمع كبير - غير ما حدث به الشیخ ، ولئن فعل ليردّن عليه كثيرون من قرب مجلسهم من شیخهم وسمعوه وسمعوا المستملي يحكى غير ما قاله . قال « وهذا واضح جداً »<sup>(٣)</sup> .

وتعقیباً على ما تقدم ، فإن المتأمل يجد بالنظر والتدقيق أن الصورتين - صورة السماع من المملي ، وصورة السماع من المستملي - سواء في القوة والاعتبار ، وأنه لا فرق بين أن يسمع الراوی - حال الإملاء - لفظ الشیخ أو لفظ المستملي ؛ بشرط أن يكون المملي يسمع لفظ المستملي . نعم ، إن إملاء المستملي يأخذ صورة القراءة على الشیخ ؛ لكنه لا يأخذ حكمها ؛ بسبب أن لفظ المستملي هو تكرار للفظ الشیخ ، فالعبرة في الحكم في هذه المسألة للأصل لا للفرع ، والأصل في الإملاء

(١) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأحكام ، باب الاستخلاف ، م ، ٩ ، ص ٨٩ ، ومسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الإمارة بباب الخلافة في قريش ، م ، ١٢ ، ص ٢٠١-٢٠٣.

(٢) شاكر ، أحمد محمد ، الباعث الحيث ، ص ١١٢ .  
(٣) المصدر السابق .

هو كلام الشيخ ولفظه، ثم لو نظرنا في صورة القراءة على الشيخ، واعتبارها في المرتبة الثانية بعد السماع عند جمهور العلماء، لوجدنا أن السبب في تقديم السماع على القراءة هو يقظة الشيخ وفطنته وضبطه للرواية؛ حيث يشتمل بالتحديث بنفسه، بخلاف القراءة عليه، فإنه لا يؤمن بها فهو من الشيخ أو الغفلة، ونحو ذلك، وهذا المعنى مختلف في الإملاء؛ سواء أسمى الرواية لفظ الشيخ أم سمع لفظ مستمليه.

#### **المسألة الثانية: حكم استفهام الكلمة من غير الملمي؛**

وهذه المسألة تختلف عن سابقتها؛ بأن الراوي سمع لفظ الملمي إلا بعض الكلمات لم يسمعها من شيخه، فسأل عنها المستملي أو بعض الحاضرين، وللعلماء فيها رأيان:

**الأول :** رأى المجوزين للرواية عن الملمي في الكلمة التي لم يسمعها منه، وسمعها من غيره كالمستملي ونحوه، وقد ورد عن بعض العلماء ما يؤيد هذا الرأي، ومن ذلك:

١ - ما ورد عن حماد بن زيد أنه سأله رجل في مثل ذلك ، فقال:  
«يا أبا إسماعيل ، كيف قلت؟ فقال: استفهم من يليك»<sup>(١)</sup>.

٢ - وعن أبي حرب عبد الرحمن بن سلام قال: سمعت حماداً - يعني ابن سلمة - يقول: «ربما خفي علينا الحرف، فنسأله أصحابنا ما كان ، فيخبرونا ، فنكتبه»<sup>(٢)</sup>.

٣ - وعن محمد بن اسحق بن خزيمة قال: «أملی اسحق بن موسى بن عبدالله بن يزيد الخطمي الأنصاری على جماعة من أصحابنا وأنا حاضر المجلس ، وكتبه بخطي ، غير أني أخاف أن أكون أخذت بعض الألفاظ من المستملي ، أملی علينا عن أنس بن

(١) الخطيب البغدادي ، الكفاية ، ص ٧١.

(٢) المصدر السابق.

عياض . . . عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم،  
قال: إن الله تعالى ليس بأعور . . . الحديث<sup>(١)</sup>

وقد أشار الخطيب البغدادي إلى أن غير واحد من الأئمة جوز الاستفهام من المستلمي ونحوه، دون أن يبين الراوي في روايته من أخذ الكلمة، أو من استفهمها<sup>(٢)</sup>.

وذهب الإمام أحمد-رحمه الله- إلى أن الكلمة التي استفهمها الراوي؛ إذا كانت مجتمعاً عليها، فلا بأس من نسبتها إلى الشيخ المملي<sup>(٣)</sup>.

قال السخاوي: «وهذا هو الذي عليه العمل بين أكابر المحدثين، الذين كان يعظم الجموع في مجالسهم جداً، ويجتمع فيها الفئام من الناس، بحيث يبلغ عددهم ألفاً مؤلفة»<sup>(٤)</sup>.

الثاني: رأى المانعين؛ الذين لم يجوزوا رواية ما استفهموه الراوي إلا بالبيان له بعزوه إلى مصدره، ويريد ذلك:

١ - حديث جابر بن سمرة-رضي الله عنه- الذي تقدم في المسألة الأولى، وفيه أنه استفهم كلمة من أبيه لم يفهمها من النبي صلى الله عليه وسلم، وبين ذلك في روايته.

٢ - وعن خلف بن تميم قال: «كتبت عن سفيان عشرة آلاف حديث أو نحوها، فكنت استفهم جلisciي ، فقلت لزائدة يا أبا الصلت، إني كتبت عن سفيان عشرة آلاف حديث أو نحوها، فقال لي: لا تحدث إلا بما تحفظ بقلبك وتسمع بأذنك . قال: فألقيتها»<sup>(٥)</sup>

(١) الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٧٠.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق، ص ٧٣.

(٤) السخاوي، فتح المغيث، م ٢ ص ٥٥.

(٥) الرامهرمي، الحسن بن عبدالرحمن، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م،

٣ - وعن أبي نعيم أنه كان يرى فيما سقط عنه من الحرف الواحد والاسم، مما سمعه من سفيان والأعمش، واستفهم من أصحابه، أن يرويه عن أصحابه، لا يرى غير ذلك واسعًا له<sup>(١)</sup>.

هذا ما ورد فيما يؤيد هذا الرأي، وهذه الأدلة هي ذاتها التي استند إليها أصحاب الرأي الثاني في المسألة الأولى التي تقدم ذكرها. ولابد من الإشارة إلى أن بعض العلماء جعل هذه المسألة مع المسألة الأولى مسألة واحدة في الحكم.

وقد مال الخطيب البغدادي إلى هذا الرأي فقال: «المستحب عندي ما حصل الاستثنات فيه»<sup>(٢)</sup>

وقال ابن كثير معلقاً على هذا الرأي: «هو القياس». وذكر أن الرأي الأول هو الأصلح للناس<sup>(٣)</sup>

وخلالصة القول أن قول الإمام أحمد في هذه المسألة ؛ قوله وجاهته، وهو قول معتبر من الناحية العملية، لأن الكلمة التي صدرت من المملي ولم يسمعها الراوي، كلمة يثبت صوابها إذا أجمع عليها من حضر المجلس، ويكون الراوي قد اطمأن إلى أنها صدرت من المملي بمثل ما سمعها من المستملي أو نحوه.

### المسألة الثالثة : حكم ترقيع الحديث

والترقيع يمكن تعريفه بالآتي: هو أن يذكر المحدث سند الحديث أو متنه، ثم يذكر بقائه غيره، أو أن يكتب الراوي بعض الحديث من المحدث، ثم يكمل كتابته من غيره.

وعلى هذا يمكن تقسيم الترقيع إلى قسمين:

ص ٣٨٥، ٦٠١، والقاضي عياض، الإمام، ص ١٣٦.

(١) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٢٦٠.

(٢) الخطيب البغدادي، الكفاية ص ٧٠.

(٣) ابن كثير، إسماعيل بن أبي حفص، اختصار علوم الحديث، ومعه الباعث الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٣/١٩٨٣م، ص ١١٢.

١ - ترقيق سماع: وهو أن يذكر المحدث بعض الحديث، إما السنن وإما المتن، ثم يذكر بقية غيره.

وتوضيح ذلك بما ورد عن جرير بن عبد الحميد قال: «ليس هذه الأحاديث التي أحدثكم عن الأعمش سمعتها كما أحدثكم، إنما كان الأعمش يذكر الإسناد، فيقول بعض أصحابه: خبر هذا كذا، وخبر هذا كذا، فنكتبه عنهم، ويدرك الخبر فيقول بعض أصحابه: إسناد هذا كذا وكذا، فنكتبه عنهم»<sup>(١)</sup>

٢ - ترقيق كتاب: وهو أن يكتب الراوي بعض الحديث من المحدث، ثم يكمل كتابته من غيره.

وتوضيح ذلك بما روى عن بشر بن الأزهر النيسابوري قال: «كان جرير بن عبد الحميد إذا ذكر سماعه من الأعمش قال: دياج الأعمش لو لا أنه مرقوم! كنا إذا قمنا من عند الأعمش رقناه بعضاً من بعض لتصححها»<sup>(٢)</sup>

ومن عبدالله بن المبارك قال: «سمعت جريراً يقول: كنا نرقعها عن الأعمش»<sup>(٣)</sup>

ووضح جرير صورة ذلك بقوله: «كنا نرقعها عند الأعمش، يكتب ذا من ذا، وذا من ذا»<sup>(٤)</sup>.

وهذا النوع من الرواية لم يذكر فيه العلماء شيئاً، ولكن ورد عن إبراهيم الحربي أنه ترك الكتابة عن جرير عن الأعمش، لما علم صورتها، ثم قال: «فحدث

(١) الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٧١.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام البلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٧، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، ٦، ص ٢٣٣.

(٤) الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٧٠.

بذلك ابن ثور<sup>(١)</sup> ، فقال : هكذا ينبغي أن يكون سماع أبي<sup>(٢)</sup> ، وابن فضيل ، ووكيح ، ونظرائهم ، مرقعاً ، ولكن هؤلاء كتموا ، وذاك بين<sup>(٣)</sup>

والترقيع هذا وإن لم يكن مشتهراً ، فإن النفس تميل إلى رده وعدم قبوله ، لما يحتمل فيه من الوهم والخطأ ، حيث لا يكون معه مقابلة أو عوض كما يظهر ، والله تعالى أعلم .

#### المطلب الرابع

#### أثر الإملاء في رواية الحديث وضبطه

كان لكتاب الحديث أثر بالغ في ضبط الرواية ونقلها نقلأً دقيقاً محرراً ، مما دعا كثيراً من أهل العلم إلى العناية به والحرص عليه ، فهذا أنس بن مالك - رضي الله عنه - يقول : «كنا لا نعد علم من لم يكتب علمه علماء»<sup>(٤)</sup> يعني لما يطرأ عليه من وهم ونسيان ، وكان يوصي أولاده فيقول : «يابني قيدوا العلم بالكتاب»<sup>(٥)</sup> .

ومعلوم أن الكتاب يعين صاحبه على التثبت مما يحفظ إذا نسي أو وهم ، ويؤكد ذلك قول ابن المبارك - رحمه الله - حينما سأله أبو صالح الفرا عن كتاب الحديث ، فقال : «لولا الكتاب ما حفظنا»<sup>(٦)</sup> .

ويبين ابن شهاب الزهرى - رحمه الله - أثر الكتاب في حماية الحديث من الدس ، وصونه من التحرير والزيف ، فيقول : «لولا أحاديث تأتينا من قبل المشرق ننكرها لا نعرفها ما كتبت حديثاً ولا أذنت في كتابه»<sup>(٧)</sup> .

والنصوص في هذا الباب كثيرة يطول سردها ويصعب حصرها ، ويكفي أن

(١) يعني محمد بن عبد الله بن ثور.

(٢) يعني عبد الله بن ثور والد محمد بن ثور.

(٣) الخطيب البغدادي ، الكفاية ، ص ٧١.

(٤) الخطيب البغدادي ، تقدير العلم ، ص ٩٦.

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق ، ١١٤.

(٧) المصدر السابق ، ١٠٧.

نعلم أن الخطيب البغدادي -رحمه الله- ألف كتاباً في هذا الباب هو «تفيد العلم» ذكر فيه من الأحاديث والآثار ما يرشد إلى أهمية الكتاب، وأثره في حفظ العلم وضبط الحديث، ومثله في هذا الباب كتاب «دراسات في الحديث النبوى وتاريخ تدوينه» للدكتور محمد مصطفى الأعظمى، جمع فيه من النصوص ما يدل على أن نقل الحديث بالكتاب شائع وانتشر بعد النبي صلى الله عليه وسلم.

وإذا كان الكتاب له قيمة وأثر على الحديث ونقله، فإن الإملاء يزيد على ذلك بالضوابط؛ التي تجعل ماتم إملاؤه كالأصل في قوة الاعتبار.

قال الطهرانى: «وهو نظير الأصل في قوة الاعتبار وقلة احتمال السهو والغلط والنسيان، ولا سيما إذا كان إملاء الشيخ عن كتابه المصحح، أو عن ظهر القلب؛ مع الوثيق والاطمئنان بكونه حافظاً ضابطاً متقدناً»<sup>(١)</sup>.

وهذه الدرجة للإملاء جعلت البعض لا يأخذ الحديث إلا إملاءً، كزهير بن معاوية بن حُديج<sup>(٢)</sup> وعفان بن مسلم الأنصارى، الذى قال: «اختلت أنا وفلان إلى حماد بن سلمة سنة؛ لا نكتب شيئاً، وسألناه الإملاء، فلما أعياه دعا بنا إلى منزله فقال: ويحكم تشنلون<sup>(٣)</sup> على الناس؟! قلنا لا نكتب إلا إملاءً، فأملأى بعد ذلك»<sup>(٤)</sup>.

لقد كان الإملاء يمثل أفضل طريق، وأحسن أسلوب؛ لنقل الحديث نقلأً صحيحاً دقيقاً بعيداً عن الوهم والنسيان والخطأ، مما جعل العلماء يحرصون عليه، ويستحبون أن يعقد المحدث العارف مجلس الإملاء للحديث ، بسبب أنه أعلى مراتب الرواية والسماع ، وفيه أحسن وجوه التحمل وأقواها<sup>(٥)</sup>.

(١) الطهرانى، الذريعة، م٢ ص٥٣٠، نقلأً عن تقديم محمد صادق بحر العلوم لكتاب الطروسي، م١، ص٤٠.

(٢) السمعانى، أدب الإملاء، ص١١.

(٣) تشنلون: تطردون، انظر ابن منظور، لسان العرب، مادة شلل، م١٣، ص٣٨٥.

(٤) السمعانى، أدب الإملاء، ص١١.

(٥) النووي، إرشاد طلاب الحقائق، ص١٦٨، وابن الصلاح، علوم الحديث، ص٣٦٤، والعراقى، فتح المفيض، ص٢٨٨، والسيوطى، تدريب الراوى،

قال الخطيب: «يستحب عقد المجالس لإملاء الحديث؛ لأن ذلك أعلى مراتب الرواين ومن أحسن مذاهب المحدثين، مع ما فيه من جمال الدين والاقتداء بسنن السلف الصالحين»<sup>(١)</sup>.

فالخطيب البغدادي في قوله هذا، يبين سبب حب العلماء للإملاء، وحرصهم على عقد مجالسه، لأنه يمثل أفضل وأعلى وجوه الأخذ للحديث، وتحمله عن الشيوخ، كما يمثل أحسن أسلوب لنقل الحديث بصورة دقيقة، ويعود ذلك إلى جملة الضوابط والفوائد التي تتحصل بالإملاء؛ وهي عديدة أهمها مايلي:

#### أولاً : تأكيد اللقاء والسماع،

الإملاء فيه تأكيد هذا المعنى ، وتحصيل هذه الفائدة، ومعلوم أن ثبوت اللقاء وحصول السمع؛ من القضايا التي يعتني بها المحدثون، ويحرصون على كشفها؛ لما يبني عليها من حكم على الحديث، ومعرفة صحته وسلامة نقله، وخلوه من التدليس والإرسال وغير ذلك من الفوائد.

ويتم تأكيد اللقاء وحصول السمع حال الإملاء ، بتسجيل تاريخ عقد المجلس ، واليوم والمكان الذي حصل فيه ، وأسماء من حضر.

قال الكتاني: «وطريقهم فيه -أي الإملاء- أن يكتب المستلمي في أول القائمة هذا مجلس إملاء شيخنا فلان ، بجامع كذا ، في يوم كذا . ويدرك التاريخ»<sup>(٢)</sup>

#### ثانياً : اعتماد الشيوخ الثقات في الرواية وتجنب الضعفاء منهم.

وهذا الأمر جعله العلماء واحداً من جملة الآداب التي يجب على المملي أن يعتمد لها في إملائه؛ بحيث يروي عن ثقات شيوخه الذين حسنت طريفتهم

. ٣٢٢ ص

(١) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي ، م٢ ص٥٦.

(٢) الكتاني ، الرسالة المستطرقة ، ص ١٥٩.

وظهرت عدالتهم ، وتجنب الرواية عن الرضاعين والمبتدعة والفسقة<sup>(١)</sup> ، كما يستحب له أن لا يقتصر في إملائه على الرواية عن شيخ واحد من شيوخه ، بل يروي عن جماعتهم ويقدم من علا إسناده منهم<sup>(٢)</sup> .

ومعلوم عند أهل الصنعة من المحدثين أن اعتماد الثقات في الرواية ، سبب لقبول الحديث والوثوق به والاطمئنان إليه ، لا بل إن اعتماد ذلك منهجاً في الرواية ؛ يجعل صورة نقل الحديث صورة مشرفة نقية ، وينفي عن الرواية كل سبب من أسباب الضعف ، ثم إن تحرى علو الإسناد ، وتقليل من علا إسناده من الشيخ ؛ يعد سبباً إضافياً للوثوق بالحديث وروايته ، وسبباً آخر من أسباب قوته وصحته .

### ثالثاً : شدة التحرى ودقة الضبط عند أداء الحديث وتحمله.

وذلك بسبب أن المملي يكون مستحضر الذهن ، عالماً بما يملئه ، يراعى التأني والتمهل في الإلقاء ، ويحرص على وضوح الصوت وحسن البيان ، حتى يسمع جميع من حضر ، كما أن التلميذ يكون حاضر الذهن ، حسن الانصات ، دقيق الملاحظة ، لا يشغله شيء غير التلقى والكتاب ، فالشيخ والتلميذ كلاهما يتحقق من الحديث ، فلا يقع تبعاً لذلك أي نوع من الفساد عند الأداء والتحمل .

قال السمعاني : « وأما إذا أملأى عليك المحدث وكتب أنت من لفظه ، فلا يتطرق إليه نوع من الفساد ، لأنك يعرف ما ي ملي ، وأنت تسمع وتفهم ماتكتب »<sup>(٣)</sup>

وقال السخاوي : « لكنه - أي السماع - في الإملاء أعلى ؛ لما يلزم منه من تحرى الشيخ والطالب ، إذ الشيخ مشتغل بالتحديث ، والطالب بالكتاب عنه ، فهما بذلك أبعد عن الغفلة ، وأقرب إلى التحقيق وتبين الألفاظ »<sup>(٤)</sup> .

(١) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الرواية ، م٢ ، ص ١١٨ .

(٢) المصدر السابق ص ١١٦ .

(٣) السمعاني ، أدب الإملاء ، ص ١٠ .

(٤) السخاوي ، فتح المغيث ، م٢ ص ١٩ .

ونص العلماء على أن المملي يجب عليه أن لا يطيل مجلس الإملاء؛ حتى لا يؤدي ذلك إلى إضمار السامع وإملاله وسوء استماعه، ومن ثم يقع في الخطأ وسوء الحفظ<sup>(١)</sup>.

قال الزهري -رحمه الله- «إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو العباس محمد بن يزيد البرد<sup>(٣)</sup> «من أطال الحديث وأكثر القول فقد عرض أصحابه للملال وسوء الاستماع»<sup>(٤)</sup>.

ثم إذا كثر الجمع اتّخذ المحدث مستملياً أو أكثر؛ بقصد توصل من يسمع لفظ المملي على بعد منه إلى تفهمه وتحققه<sup>(٥)</sup>، فيحصل بذلك زيادة التفهم والتفهم لمن حضر المجلس، ويكون الاطمئنان إلى أن كلام المملي ولفظه قد تم التأكيد عليه؛ دون أن يكون هنالك لبس أو خطأ.

قال العراقي: «وفائدته -أي المستملي- إبلاغ من لم يبلغه لفظ المملي، وإفهام من يبلغه على بعد ولم يتفهمه ، فيتوصل بصوت المستملي إلى تفهمه وتحققه»<sup>(٦)</sup>.

واتخاذ المستملي سنة حميّدة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن جاء بعده من السلف الصالح، ودليل ذلك:

- ١ - حديث أبي رافع بن عمرو -رضي الله عنه- قال: «رأيت رسول الله

(١) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، م٢، ص١٨٠.

(٢) المصدر السابق، ص١٨٢.

(٣) البرد أبو العباس محمد بن يزيد عبد الأكابر الأزدي البصري النحوي الأخباري صاحب الكامل، كان إماماً علامة فصيحاً مفوهاً موثقاً، له تصانيف كثيرة، توفى في أول سنة ست وثمانين ومائتين ، انظر ترجمته في: الذهيبي، سير أعلام النبلاء، م١٣، ص٥٧٦.

(٤) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، م٢، ص١٨٠.

(٥) النووي ، إرشاد طلاب الحقائق ، ص١٦٨ ، وابن الملقن، المقنع، م١، ص٤٠٣ ، والسيوطى ، تدريب الراوى ، ص٣٢٣.

(٦) العراقي ، فتح المخت ، ص٢٨٨.

صلى الله عليه وسلم يخطب الناس. يعني حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء، وعلى -رضي الله عنه- يعبر عنه، والناس بين قائم وقاعد<sup>(١)</sup>

- ٢ - وحديث أبي جمرة قال: «كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس، فقال: إن وفد عبدالقيس . . . الحديث»<sup>(٢)</sup>

وينبغي للمستملي أن يتبع لفظ الملمي، ولا يخالف لفظه في التبليغ عنه<sup>(٣)</sup>، كما ينبغي أن يكون المستملي من تتوفر فيهم شروط صفات، نص عليها العلماء، حتى يكون الاتفاق التام في التبليغ عن المحدث الملمي، ومن هذه الشروط والصفات.

- ١ - أن يكون متيقظاً محصلاً؛ لا بليداً مغفلأً، حتى يؤدي العبارة على الوجه الصحيح<sup>(٤)</sup>.

- ٢ - أن يكون جهوري الصوت، حتى يبلغ لفظ الملمي إلى بعيد من الحاضرين<sup>(٥)</sup>.

- ٣ - أن يكون أفعص الحاضرين لساناً، وأوضحهم بياناً، وأحسنهم عبارة،

(١) رواه أبو داود وأحمد وغيرهما. انظر أبو داود، سليمان بن الأشعث، السنن ، مراجعة وضبط وتعليق محمد محي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت ، كتاب الناسك، باب أي يوم يخطب يوم النحر، م، ٢، ص ١٩٨، وانظر أحمد بن حنبل، المسند، م ٣، ص ٤٧٧.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم. انظر: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب تحريم النبي) وفدي عبدالقيس أن يحفظوا الإيمان والعلم، م، ١، ص ٢٨، ومسلم ، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان ، باب الأمر بالإيمان، م، ١، ص ١٨٦.

(٣) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، م، ٢، ص ٨٣، السخاوي، فتح المغيث، م، ٢، ص ٣٣٧.

(٤) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، م، ٢، ص ٨٢، والسمعاني، أدب الإملاء، ص ٩٠.

(٥) المصدر السابق، ص ٨٩.

وأجودهم أداء<sup>(١)</sup>.

٤ - أن يكون من أنس بالحديث ، واشتغل به بعض الشغل إن لم يكن الكل ؛ حتى يؤمن عليه من الغلط والخطأ ، لأنه إن لم يكن مشغلاً بالحديث وقع في الخطأ من حيث لا يدري<sup>(٢)</sup>.

#### رابعاً : معرفة نوع الحديث ودرجته، والتحقق من صحته:

ويكون ذلك باعتماد الرواية بطرق الحديث ، وشواهده ، ومتابعيه ، وعارضده ، وهي أمور يتقوى بها الحديث ، ويرتقى من درجة إلى أخرى ، مما يزيد في الاطمئنان إلى الحديث وقبوله ، ويثبت لأجلها حكمه بالصحة أو غير ذلك ، كما يترتب عليها إظهار الخفي من العلل<sup>(٣)</sup>.

خامساً : تحصيل أنواع الفوائد الحديثية الخاصة بضبط الرواية ودقّة النقل ، كتوسيح الفامض من الألفاظ ، وتفسير ما يحتاج إلى تفسير ، وتوضيح المبهم وتعيين المهمل من الأسماء ، ومعرفة المدرج من الأحاديث ، ومعرفة العالي من الأسانيد ، وتشكيل ما يشكل من الألفاظ والأسماء<sup>(٤)</sup> ، وتخریج الأحاديث.

قال الخطيب البغدادي : « يستحب للراوي أن ينبه على فضل ما يرويه وبين المعاني التي لا يعرفها إلا الحفاظ من أمثاله وذويه »<sup>(٥)</sup>.

وقد نص العلماء على أن الملمي إذا قصر عن تخریج الأحاديث لقصوره عن المعرفة بالحديث وعلله واختلاف وجوهه وطرقه وغير ذلك من أنواع علومه ، أو اشتغل عن تخریج الأحاديث بغير ذلك من المهمات ، كالتصنيف ، والافتاء ، فله

(١) المصدر السابق ص ٩٣

(٢) المصدر السابق ص ٩٥ .

(٣) السخاوي ، فتح المغيث ، م ٢ ، ص ٣٣٤ .

(٤) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي ، ص ١٤٠ ، والسمعاني ، أدب الإملاء ، ص ٦٢ ، ٦٣ ، والسخاوي ، فتح المغيث ، م ٢ ، ص ٣٣٤ ، والكتاني ، الرسالة المستطرفة ، ص ١٥٩ .

(٥) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي ، م ٢ ص ١٦٨ .

أن يستعين بالحفظ المتقنين العارفين بالتخرير<sup>(١)</sup>.

قال السيوطي - رحمه الله - في ألفيته<sup>(٢)</sup>:

واختتمه بالإنشاد والأشعار . . . ومتقن خرجه للناصر

#### سادساً : المقابلة وتصحیح الكتاب

ويكون ذلك بعد الفراغ من الإملاء ، فإذا فرغ المحدث المملي من إملائه ؛ قابل ما كتبه التلاميذ على الأصل الذي حدثهم منه إن أملى عليهم من كتاب ، أو قبله على حفظه ، حتى يكون الكتاب الذي كتبه التلاميذ كالأصل في الصحة والضبط.

قال السيوطي : «جرت عادتنا بتخرير الإملاء ، وتحريره في كراسة ، ثم غلي حفظاً ، وإذا نجز ؛ قابله المملي معنا على الأصل الذي حررناه ، وذلك غایة الإتقان»<sup>(٣)</sup>.

وفائدة المقابلة ؛ إصلاح ما فسد من الراوي بزيغ القلم وطغيانه ، وتصويب ما يتذكره الشيخ عند المعارضة ؛ ما لعله سبق إلى لفظه إن أملى من حفظه ، لأن الحفظ يخون<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الصلاح : «إذا نجز الإملاء ، فلا غناء عن مقابلته وإتقانه ، وإصلاح ما فسد منه بزيغ القلم وطغيانه»<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر السابق، ص ١١٧ ، والنwoي، إرشاد طلاب الحقائق، ص ١٧٠ ، والعراقي، التقىد والإيضاح، ص ٢٤٩ ، والسيوطى، تدريب الراوى، ص ٣٢٦ ، والسيوطى، الألفية في مصطلح الحديث، شرح وتحقيق محمد محى الدين عبدالحميد، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة ص ٢٤٩.

(٢) السيوطى، الألفية، ص ٢٤٨.

(٣) السيوطى، تدريب الراوى، ص ٣٢٦

(٤) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوى، م ٢، ص ١٩٠ ، والعراقي، التقىد والإيضاح، ص ٢٥٠ ، والسيوطى، تدريب الراوى، ص ٣٢٦.

(٥) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٣٦٧.

وقد نص القاضي عياض، على أن مقابلة النسخة بأصل السماع، وعارضتها متعينة، وأنه لا يحل للمسلم التقى الرواية مالم يقابل بأصل شيخه، أو نسخة تحقق ووثق بمقابلتها بالأصل<sup>(١)</sup>.

وورد عن أهل العلم أخبار تدل على أن الكتاب بدون معارضة؛ لا قيمة له ولا اعتبار، وأن من كتب من غير مقابلة لا يكون صنع شيئاً.

فعن هشام بن عروة، عن أبيه أنه كان يقول: «كتبت؟ فأقول: نعم، قال: عرضت كتابك؟ قلت: لا. قال: لم تكتب»<sup>(٢)</sup>

وعن أبي محمد أقلع بن بسام ، قال: «كنت عند القعنبي ، فكتبت عنه ، فقال لي: كتبت؟ قلت: نعم. قال: عارضت؟ قلت: لا. قال: لم تصنع شيئاً»<sup>(٣)</sup>

وقال الأخفش<sup>(٤)</sup>: «إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ ولم يعارض، خرج أعمجياً»<sup>(٥)</sup>

وأفضل المعارضه؛ أن يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب الشيخ مع الشيخ؛ إذا حدث الشيخ من كتابه، لما يجمع ذلك من وجوه الاحتياط والإتقان من الجانين<sup>(٦)</sup>.

ويجب أن يكون الأصل الذي يقابل عليه الراوي لحدث حافظ متقن، حيث لا يعبأ بأصل غير المتقن منهم، لأنه مظنة التحريف والخطأ. ومن ذهب إلى ذلك

(١) القاضي عياض، الإمام ، ص ١٥٨.

(٢) الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٢٣٧، والقاضي عياض، الإمام، ص ١٦٠ ، وابن عبدالبر، يوسف بن عبدالله، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٢م، ص ٩٣.

(٣) الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٢٣٧.

(٤) الأخفش، هو أبو عبدالله الحسين بن معاذ بن حرب. انظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، المتنظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ص ١٢٣.

(٥) الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٢٣٧.

(٦) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٣١١.

يحيى بن سعيد القطان؛ الذي بين أنه لا يلتفت إلى أصل غير متقن، وأنه يجب الاعتماد على أصول المتقين، كشعبة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وحماد بن زيد<sup>(١)</sup>، ومن ذهب إلى هذا الرأي كذلك، ابن المديني؛ الذي أنكر حديثاً، فقال محمد بن يونس: هو في أصله-أي أصل راويه- فقال: «آخر يا أخي اللعب ، لا تعباً بأصل رجل غير متقن»<sup>(٢)</sup>

### المطلب الخامس

#### أمثلة ونماذج من الإملاء وكتب الأموال

الناظر في كتب الحديث رواية؛ يجد أن الرواة لم يتزموا إيراد لفظ الإملاء في روایاتهم، بل يجدهم لم يذكروا ذلك إلا بصورة نادرة، وسبب ذلك كما يظهر يعود إلى أمرين:

الأول: عدم إفراد الإملاء بطريق منفصلة ودخوله في السمع، مما جعل الرواة لا يفرقون عند التحديد بين السمع إملاءً والسماع من غير إملاء، وجعلهم يستخدمون ألفاظاً واحدة للقسمين، لأنهما جمياً يثنان طريقاً واحداً من بين طرق التحمل.

الثاني: كان الرواة يثبتون لفظ الإملاء وينصون عليه -في العادة- في أول المجلس وفي نهايته، ولم يكن ذكر ذلك عند كل حديث وفي كل رواية، ومن الأمثلة الدالة على ذلك.

١ - جزء فيه مجلسان من إملاء النسائي -رحمه الله-<sup>(٣)</sup> يشتمل على سبعة وأربعين حديثاً، وهو من رواية أبي العباس أبيض بن محمد بن

(١) الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٢٤٠  
(٢) المصدر السابق، ص ٢٤١

(٣) الكتاب مطبوع، حققه وخرج أحاديث أبواسحق الجويني الأثري، مكتبة التربية الإسلامية، القاهرة، ط ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

أيضاً الفرضي قال: «ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي  
النسائي إملاء سنة ثلاثة قال...» وذكر الأحاديث.

وفي نهاية الجزء ، أثبتت الرواية العبارة التالية: «آخر إملاء النسائي ،  
والحمد لله رب العالمين ، وصلواته على سيدنا محمد وآلها...».

٢ - أمالى المحاملى (الأجزاء المحامليات)<sup>(١)</sup>: كتاب يشتمل على ثلاثة  
وثلاثين حديثاً وخمسة مائة حديث ، أمالاً لها أبو عبد الله الحسين بن  
إسماعيل المحاملى ، المتوفى سنة (٤٣٠هـ) في خمسة وعشرين  
مجلساً ، تقع في تسعه أجزاء ، وفي بداية الكتاب ، قال راويه عن  
المحاملى أبو محمد عبدالله بن عبيد الله بن يحيى البیع: «مجلس إملاء  
أبي عبدالله الحسين بن إسماعيل المحاملى ، يوم الأحد مستهل رجب ،  
سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة» ، وفي نهايته قال: «آخر مجلس إملاء  
أبو عبدالله بن المحاملى علينا...».

وإذا ما استعرضنا الكتاب فإننا نجد أن الرواية أثبتت في بداية بعض المجالس  
لفظ الإملاء مثل: «مجلس آخر إملاء لثمان خلون من رجب»<sup>(٢)</sup> «مجلس آخر  
إملاء»<sup>(٣)</sup> ، «مجلس إملاء في صفر سنة ثلاثة وثلاثمائة»<sup>(٤)</sup> أما في نهاية  
المجالس ، فلم يذكر ذلك إلا في نهاية المجلس الرابع والعشرين ، حيث قال: «وهو  
آخر مجلس إملاء المحاملى رضي الله عنه ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله  
وصحبه وسلم وكرم وعظم»<sup>(٥)</sup>

وأما في أثناء الرواية ، فلم يذكر الرواية التحمل إملاء إلا في بضعة أحاديث ،

(١) الكتاب مطبوع ، حفظه وخرج أحاديثه الدكتور إبراهيم القيسي ، ونال به محققه  
درجة الدكتوراة في الحديث ، المكتبة الإسلامية عمّان الأردن ، ط١٤١٢ / ١ -  
١٩٩١م.

(٢) المحاملى ، الحسين بن إسماعيل ، ص ٩١.

(٣) المصدر السابق ، ص ١٣١ ، ١٤٩.

(٤) المصدر السابق ، ص ٣٠١.

(٥) المصدر السابق ، ص ٤٣٠.

وكل حديث منها يقع في بداية مجلس مثل:

الحديث ١٣٨ : قال أبو محمد عبدالله بن البيع : ثنا أبو عبدالله الحسين بن إسماعيل المحاملي إملاء ، قال ثنا يوسف بن موسى . . . إلخ<sup>(١)</sup>

الحديث ٢٤٥ : قال أبو محمد بن البيع : ثنا أبو عبدالله الحسين بن إسماعيل المحاملي إملاء ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي . . . إلخ<sup>(٢)</sup>

وهكذا نجد أن إيراد لفظ الإملاء لا يكون مع الروايات جميعاً، إنما يكون في بداية المجالس وفي نهايتها، وعلى ندرة يكون مع بعض الأحاديث، وفيما يلي نعرض لبعض الأحاديث التي رويت بلفظ الإملاء ، لتتبين أن بعضها روي كذلك من أجل بيان الفروق في ألفاظ الرواية، أو لبيان فائدة من الفوائد الحدبية:

١ - روى البخاري في صحيحه بسنده قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا عبدالله بن المبارك ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن أبيه رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : «من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه . . .

قال أبو عبدالله : «هذا الحديث ليس بخراسان في كتاب ابن المبارك ، إملاء عليهم بالبصرة»<sup>(٣)</sup>

٢ - وروى مسلم في صحيحه بسنده قال : حدثنا عن الرحمن بن بشر العبدى ، حدثنا بهز ، حدثنا وهيب ، حدثنا عمرو بن يحيى بمثل إسنادهم ، واقتصر الحديث وقال فيه : فمضمض واستنشق . . .

قال بهز : أملأ على وهيب هذا الحديث ، وقال وهيب : أملأ على عمرو بن

(١) المصدر السابق ، ص ١٦٩ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٢٥٥ .

(٣) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المظالم ، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض ، م ٣ ، ص ١٤٢ .

يحيى هذا الحديث مررتين<sup>(١)</sup>.

٣ - وروى أحمد في مسنده بسنده قال: حدثنا يحيى بن أدم، حدثنا سفيان، عن يحيى بن عبد الله الجابر التميمي، عن أبي الماجد قال: جاء رجل إلى عبد الله، فذكر القصة، وأشاراً بحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم: (إن أول رجل قطع في الإسلام أو من المسلمين).

قال يحيى: أملأه علينا سفيان إملاء<sup>(٢)</sup>.

هذه بعض الأمثلة للرواية باستخدام لفظ الإملاء عند التحديد، وأنت كما ترى أن الراوي إنما أورد اللفظ لإبراز فائدة من الفوائد، وهذا لا يعني أنه لم تقع الرواية بلفظ الإملاء بصورة الرواية الطبيعية أو الاعتيادية، بل إن هناك من الأمثلة المثبتة في مصادر الحديث، ما يدل على ذلك وما يغني عن إيراده في البحث.

#### كتب الأموال:

كتب الأموال كثيرة يصعب حصرها، ولا يُعرف عددها، بسبب أن أجزاء وكتبًا أهلت دون أن تسمى بذلك، وبدلليل ما يرد في بعض الروايات من قول الراوي (حدثنا فلان إملاء من كتابه)، دون أن نجد إشارة إليه.

وكتب الأموال لا تقتصر على الحديث، بل تتعداه إلى غيره من الفنون، كالتفسير والفقه والنحو، واللغة، وغيرها، وسوف أقتصر في البحث على إيراد بعض الأمثلة لكتب الأموال في الحديث:

١ - الأموال في آثار الصحابة - لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، المتوفى سنة ٢١١ هـ<sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب في وضوء النبي، ٣، ص ١٢٣.

(٢) أحمد، المسند، ١، ص ٤١٩.

(٣) الكتاب مطبوع، تحقيق وتعليق مجدي السيد إبراهيم، مكتبة الفرقان، القاهرة.

- ٢ - أمالی أبي جعفر محمد بن القاسم البخاری ، المتوفی سنة ٣٤٣ هـ<sup>(١)</sup>
- ٣ - أمالی العشیات - للحاکم النیسابوری ، أبي عبدالله محمد بن عبدالله المتوفی سنة ٤٠٥ هـ<sup>(٢)</sup> .
- ٤ - أمالی القضاعي أبي عبدالله محمد بن سلامة الشافعی ، المتوفی سنة ٤٥٤ هـ<sup>(٣)</sup> .
- ٥ - أمالی أبي الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر السّلامي الشافعی ثم الحنبلی المتوفی سنة ٥٥٠ هـ<sup>(٤)</sup> .
- ٦ - الأمالی الشارحة على مفردات الفاتحة ، لأبي القاسم عبدالکریم بن محمد بن عبدالکریم ابن الفضل الفزوینی ، المتوفی سنة ٦٢٣ هـ ، وهو ثلاثة مجلساً أملالها أحادیث بأسانیدها عن أشیا خه ، وتکلم عليها وشرحها<sup>(٥)</sup>
- ٧ - الإمتاع بالأربعين التباینة بشرط السماع ، للحافظ ابن حجر العسقلانی أحمد بن علي المتوفی سنة ٨٥٢ هـ أمالی فيه خمسة وأربعين حدیثاً من مرؤیاته العالیات في ستة عشر جزءاً<sup>(٦)</sup>

(١) حاجی خلیفه ، کشف الظنون ، م ، ١ ، ص ١٦٣ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٦٤ ، والكتانی ، الرسالة المستطرفة ، ص ١٥٩ .

(٣) حاجی خلیفه : کشف الظنون ، م ، ١ ، ص ١٦٥ .

(٤) المصدر السابق ، ص ١٦٣ ، الكتانی ، الرسالة المستطرفة ، ص ١٦٠ .

(٥) حاجی خلیفه : کشف الظنون ، م ، ١ ، ص ١٦٤ ، والكتانی الرسالة المستطرفة ، ص ١٦٠ .

(٦) الكتاب مطبوع ، نشر الدار السلفية ، الكربلا ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .

## نتائج البحث والتوصيات

- ١ يظهر لنا من تاريخ الإملاء أن حركة الإملاء كانت مترتبة مع النشاط العلمي، ووجود الحفاظ بصورة خاصة، فبمجرد هم كان الإملاء، وبذهابهم انقطع الإملاء، كما يتبين لنا أن حركة الإملاء كانت قوية في القرون الأولى قبل أن تستقر الأحاديث في المصنفات وبعد ذلك ضعف الإملاء واندرس.
- ٢ يتبيّن لنا من البحث أثر الكتاب، وأهميته في تقييد العلم، مما دفع العلماء إلى الحث على عقد مجالس الإملاء.
- ٣ تشير حركة الإملاء إلى أن كتاب الحديث كان قبل المائة الأولى للهجرة، وأنه لم ينقطع منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم، مما يرد قول من يدعى أن كتابة الحديث كانت على رأس المائة الأولى للهجرة.
- ٤ من خلال موضوع الإملاء، يظهر لنا دور كتاب الحديث في نقل الحديث وضبطه وبخاصة في القرون الثلاثة الأولى للهجرة، حيث استقرت مع نهاية القرن الثالث معظم الأحاديث في الكتب والدواين.
- ٥ يظهر لنا من موضوع الإملاء؛ أن نقل الحديث بالكتاب في عصور نقل الرواية، كان أكثر شيوعاً من التحديث الشفهي.
- ٦ يظهر من خلال البحث؛ اعتماد المحدثين بالطرق والوسائل التي تضبط روایة الحديث، وتعمل على نقله نقاً دقيقاً محرراً.
- ٧ موضوع المقابلة لما يلي؛ من الموضوعات الجديرة بالعناية والاهتمام من قبل أهل العلم، لأنه الأسلوب الأمثل في القضاء على ظاهرة

**التصحيفات والتحريفات والأخطاء الفادحة التي تقع في الكتب  
وال McCartes .**

يوصي الباحث بـأحياء مجالس الإملاء، تأسياً بالسلف الصالح - رضي الله عنهم - وتحصيلاً لفائدة نقل العلم بصورة دقيقة، وبخاصة درس الحديث الشريف الذي يحتاج إلى رعاية وعناية في نقله وتبلیغه .

- ٨

يعد الإملاء أسلوباً من أساليب التعليم الناجحة، لما فيه من شدة التحرير والتدقير من قبل العالم والمتعلم ، وهو بدوره يعود العالم على التحضير لما يلقيه ، وتوثيق المعلومات التي ينقلها ، كما يعود طالب العلم على الانتباه ، وحسن الإنصات ، وتفحص ما يلقى إليه من علم .

- ٩

يتبيّن لنا من اتخاذ المستملي ، أهمية أن يكون الصوت واضحاً، وأن يكون كلام العالميناً ، حتى يكون التقلي للعلم سليماً بعيداً عن السقط والتحريف ، ويوصي الباحث بضرورة استخدام التقنيات الحديثة في تحقيق ذلك ، كاستخدام مكبرات الصوت ، واستخدام شاشات التلفاز في القاعات والمدرجات الواسعة .

- ١٠

من استعراض كتب الأمالي ، يتبيّن لنا تأثير أصحاب العلوم الأخرى من موضوع الإملاء ، الذي داوم عليه الحفاظ ، ووضعوا له من الضوابط والآداب ما جعله أسلوباً مميزاً في الدرس ونقل العلم .

- ١١

تم البحث والحمد لله رب العالمين .. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

## فهرس المراجع

الأعظمي، محمد مصطفى، دراسات في الحديث النبوى و تاريخ تدوينه، جامعة  
الرياض، الرياض ١٣٩٦هـ.

البخارى، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله  
صلى الله عليه وسلم و سنته وأيامه، المطبعة الميمنية، القاهرة ١٣١٣هـ.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، المتنظم في تاريخ الملوك والأم، دار الكتب العلمية  
بيروت، ط ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، وكالة  
المعارف الجليلة، استنبول ١٣٦٠هـ / ١٩٤١م.

ابن حنبل، أحمد، المسند، وبها منه متخب كنز العمال للمتقى الهندي، دار صادر  
بيروت.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي:

١ - تقدير العلم تحقيق يوسف العش، المعهد الفرنسي للدراسات العربية،  
دمشق ١٩٤٩م.

٢ - الجامع لأخلاق الرأوى وأداب السامع، مؤسسة الرسالة، بيروت،  
ط ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٣ - الكفاية في علم الرواية، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن  
١٣٥٧هـ.

أبو داود ، سليمان بن الأشعث، السنن، مراجعة وضبط وتعليق محمد محى الدين  
عبد الحميد ، دار الفكر ، بيروت.

ابن دقيق العيد، نقى الدين، الاقتراف في بيان الاصطلاح، دار الكتب العلمية، بيروت.

الذهبي ، محمد بن أحمد:

١ - سير أعلام النبلاء ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٧، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

٢ - الموقفة في علم مصطلح الحديث ، مكتب المطبوعات الإسلامية ،  
حلب ، سوريا ، ط ١٤٠٥ هـ .

الرامهرمي ، الحسن بن عبد الرحمن ، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، تحقيق  
د. محمد عجاج الخطيب ، دار الفكر ، بيروت ط ١ . ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م.

الزبيدي ، محمد مرتضى ، تاج العروس ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م.

السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن ، فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، دار الكتب العلمية ،  
بيروت ، ط ١ . ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.

السعاني ، عبد الكريم بن محمد ، أدب الإملاء والاستملاء ، دار الكتب العلمية ،  
بيروت ، ط ١ . ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.

السيوطى ، أبو الفضل عبد الرحمن:

١ - الألفية في مصطلح الحديث ، شرح وتحقيق محمد محى الدين  
عبد الحميد ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة .

٢ - تدريب الراوي في شرح تقريب التواوى ، ومعه التقريب ، تحقيق  
عرفات العشا حسونة ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.

شاكر ، أحمد محمد ، الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث ، ومعه اختصار علوم  
الحديث لابن كثير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.

ابن الصلاح ، عثمان بن عبد الرحمن ، علوم الحديث ، ومعه محاسن الاصطلاح  
للبلقيني ، توثيق وتحقيق عائشة عبد الرحمن ، الهيئة المصرية العامة  
للكتاب ، القاهرة ١٩٧٤ م.

ابن عبدالبر، يوسف بن عبدالله، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله، دار الفكر، بيروت.

العرافي ، عبد الرحيم بن الحسين :

١ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ومعه مقدمة ابن الصلاح، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

٢ - فتح المغثث بشرح ألفية الحديث، تحقيق وتعليق محمود ربيع ، دار الفكر، بيروت ط ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.

ابن العماد الحنبلـي ، أبو الفلاح عبدالحيـي ، شذرات الذهـب في أخـبار من ذهـب ، مكتبة القديسي ، القاهرة ١٣٥٠هـ .

أبوغدة ، عبدالفتاح ، مقدمة بلغة الأرـيب في مصطلح آثار الحـبيب للزـبيـدي ، مطبوع مع كتاب قفو الأثر في صـفـرة عـلـوم الأـثـر ، لـابـنـالـحنـبـلـي ، مـكـتبـ المـطـبـوـعـاتـ الإـسـلـامـيـةـ ، حـلـبـ ، سـورـيـاـ ، طـ ١ـ ، ١ـ٤ـ٠ـ٨ـهـ .

القاضي عياض ، عياض بن موسى البحصـيـ ، الـلامـاعـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ أـصـوـلـ الرـوـاـيـةـ وـتـقـيـدـ السـمـاعـ تـحـقـيقـ السـيـدـ أـحـمـدـ صـفـرـ ، دـارـ التـرـاثـ ، القـاهـرـةـ ، طـ ١ـ ، ١ـ٣ـ٨ـ٩ـهـ / ١ـ٩ـ٧ـ٠ـمـ .

الكتاني ، محمد بن جعفر ، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

ابن كثير ، إسماعيل بن أبي حفص ، اختصار علوم الحديث ، ومعه الباعث الحديث ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

المحاملي ، الحسين بن إسماعيل ، أمالي المحاملي ، حققه وخرج أحـادـيـثـهـ ، دـ.ـ إـبرـاهـيمـ الـقـيـسـيـ ، المـكـتبـةـ الإـسـلـامـيـةـ ، عـمـانـ ، الـأـرـدـنـ ، طـ ١ـ٤ـ١ـ٢ـهـ / ١ـ٩ـ٩ـ١ـمـ .

مسلم بن الحجاج النيسابوري ، الجامع الصحيح ، ومعه شرح النووي ، دار الفكر ،

بيروت، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.

ابن الملقن، عمر بن علي، المقنع في علوم الحديث، دار فواز للنشر، الإحساء،  
السعودية، ط١، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.

ابن منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة .

الناس ، أحمد بن محمد ، صناعة الكتاب ، دار العلوم العربية ، بيروت ط١ ،  
١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

النساني ، أحمد بن شعيب ، جزء فيه مجلسان من الإملاء ، حرقه وخرج أحاديثه  
أبوإسحاق الحويني ، مكتبة التربية الإسلامية ، القاهرة ، ط١٤١٤ هـ /  
١٩٩٤ م.

النووي ، يحيى بن شرف :

١ - إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سن خبر الخلائق ، دار البشائر  
الإسلامية ، بيروت ، ط٢ ، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.

٢ - التقريب ، ومعه شرح السيوطي ، تدريب الراوي ، تحقيق عرفات  
العشاشونة ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.

\*\*\*